



يا صاحب القبة البيضاء

يا احب القبة البيضاء في النجف
من زار قبرك واستشفى لديك شفي
زوروا ابا الحسن الهادي لعلكم
تخطون بالاجر والاقبال والرلف
زوروا لمن تسمع النجوى لديه فمن
يزره بالقبر ملهوفاً لديه كفي
إذا وصل فاحرم قبل تدخله
مليياً واسع سعياً حوله وطف
حتى إذا طفت سبعا حول قبته
تأمل الباب تلقى وجهه فقف
وقل سلام من الله السلام على
أهل السلام وأهل العلم والشرف

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية
السنة الثالثة ذي القعدة ١٤٤٧ هـ آيار ٢٠٢٦ م العدد (١١)



No.:
Date



ديوان الوقف الشيعي/ دائرة البحوث والدراسات

م/ مجلة القبة البيضاء

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

اشارة الى كتابكم المرقم ١٣٧٥ بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٩، والحاقاً بكتابنا المرقم ب ت ع / ٤ / ٣٠٠٨ في ٢٠٢٤/٣/١٩، والمتضمن استحداث مجلتكم التي تصدر عن دائرتكم المذكوره اعلاه، وبعد الحصول على الرقم المعياري الدولي المطبوع وانشاء موقع الكتروني للمجلة تعتبر الموافقة الواردة في كتابنا اعلاه موافقة نهائية على استحداث المجلة.

...مع وافر التقدير

حسباً

أ.د. لبنى خميس مهدي
المدير العام لدائرة البحث والتطوير
٢٠٢٥/٧ / ٢٠

نسخة منه الى:

- قسم الشؤون العلمية/ شعبة التأليف والترجمة و النشر.... مع الاولييات
- الصادرة

إشارة إلى كتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / دائرة البحث والتطوير المرقم ٥٠٤٩ في ٢٠٢٢/٨/١٤ المعطوف على إمامهم المرقم ١٨٨٧ في ٢٠١٧/٣/٦
تُعَدُّ مجلة القبة البيضاء مجلة علمية رصينة ومعتمدة للترقيات العلمية.

مهند ابراهيم
١٥/ تموز



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي - دائرة البحث والتطوير - القصر الأبيض - المجمع التربوي - الطابق السادس

✉ gd@rdd.edu.iq

🌐 Rdd.edu.iq

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية
تصدر عن دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي
السنة الثالثة ذي القعدة ١٤٤٧ هـ آيار ٢٠٢٦ م العدد (١١)

المشرف العام

عمار موسى طاهر الموسوي
مدير عام دائرة البحوث والدراسات



التدقيق اللغوي

أ. م. د. علي عبد الوهاب عباس
التخصص / اللغة والنحو
الجامعة المستنصرية / كلية التربية الأساسية

الترجمة

أ. م. د. رافد سامي مجيد
التخصص / لغة إنكليزية
جامعة الإمام الصادق (عليه السلام) كلية الآداب

رئيس التحرير

أ. د. سامي حمود الحاج جاسم
التخصص/ تاريخ إسلامي
الجامعة المستنصرية/ كلية التربية

مدير التحرير

حسين علي محمد حسن
التخصص/ اللغة عربية وآدابها
دائرة البحوث والدراسات/ ديوان الوقف الشيعي

هيئة التحرير

أ. د. علي عبد كنو
التخصص / علوم قرآن / تفسير
جامعة ديالى / كلية العلوم الإسلامية
أ. د. علي عطية شرقي
التخصص/ تاريخ إسلامي
جامعة بغداد/ كلية التربية ابن رشد
أ. م. د. عقيل عباس الريكان
التخصص/ علوم قرآن تفسير
الجامعة المستنصرية/ كلية التربية الأساسية
أ. م. د. أحمد عبد خضير
التخصص/ فلسفة
الجامعة المستنصرية / كلية الآداب
م. د. نوزاد صفر بخش
التخصص/ أصول الدين
جامعة بغداد/ كلية العلوم الإسلامية
أ. م. د. طارق عودة مري
التخصص/ تاريخ إسلامي
جامعة بغداد/ كلية العلوم الإسلامية
هيئة التحرير من خارج العراق
أ. د. مها خير بك ناصر
الجامعة اللبنانية / لبنان/ لغة عربية.. لغة
أ. د. محمد خاقاني
جامعة اصفهان / إيران / لغة عربية.. لغة
أ. د. خولة خمري
جامعة محمد الشريف / الجزائر / حضارة وآديان.. آديان
أ. د. نور الدين أبو لحية
جامعة باتنة / كلية العلوم الإسلامية / الجزائر
علوم قرآن/ تفسير

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية
تصدر عن دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي
السنة الثالثة ذي القعدة ١٤٤٧ هـ آيار ٢٠٢٦ م العدد (١١)

العنوان الموقعي

مجلة القبة البيضاء
جمهورية العراق
بغداد /باب المعظم
مقابل وزارة الصحة
دائرة البحوث والدراسات

الاتصالات

مدير التحرير

٠٧٧٣٩١٨٣٧٦١

صندوق البريد / ٣٣٠٠١

الرقم المعياري الدولي

ISSN3005_5830

رقم الإيداع

في دار الكتب والوثائق (١١٢٧)

لسنة ٢٠٢٣

البريد الإلكتروني

إيميل

off_research@sed.gov.iq

IRAQI
Academic Scientific Journals

الرقم المعياري الدولي
(3005-5830)

مَجَلَّةُ السَّابِقَةِ اجْتِمَاعِيَّةٌ فَصَلِيَّةٌ تَصَدَّرُ عَنْ دَائِرَةِ البُّحُوثِ وَالدراسَاتِ فِي ذِيانِ الوَقْتِ الشَّبَعِيِّ دليل المؤلف.....

- ١- إن يتسم البحث بالأصالة والجدة والقيمة العلمية والمعرفية الكبيرة وسلامة اللغة ودقة التوثيق.
- ٢- إن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على:
 - أ. عنوان البحث باللغة العربية .
 - ب. اسم الباحث باللغة العربية . ودرجته العلمية وشهادته.
 - ت. بريد الباحث الإلكتروني.
 - ث. ملخصان أحدهما باللغة العربية والآخر باللغة الإنكليزية.
 - ج. تدرج مفاتيح الكلمات باللغة العربية بعد الملخص العربي.
- ٣- أن يكون مطبوعاً على الحاسوب بنظام (office Word) ٢٠٠٧ او ٢٠١٠ وعلى قرص ليزري مدمج (CD) على شكل ملف واحد فقط (أي لا يُجزأ البحث بأكثر من ملف على القرص) وتُرَوَّدُ هيئة التحرير بثلاث نسخ ورقية وتوضع الرسوم أو الأشكال، إن وُجِدَتْ، في مكانها من البحث، على أن تكونَ صالحةً من الناحية الفنيَّة للطباعة.
- ٤- أن لا يزيدَ عدد صفحات البحث على (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (A4).
٥. يلتزم الباحث في ترتيب وتنسيق المصادر على الصيغة APA
- ٦- أن يلتزم الباحث بدفع أجور النشر المحددة البالغة (٧٥,٠٠٠) خمسة وسبعين الف دينار عراقي، أو ما يعادلها بالعملة الأجنبية.
- ٧- أن يكونَ البحثُ خالياً من الأخطاء اللغوية والنحوية والإملائية.
- ٨- أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامها على النحو الآتي:
 - أ. اللغة العربية: نوع الخط (Arabic Simplified) وحجم الخط (١٤) للمتن.
 - ب. اللغة الإنكليزية: نوع الخط (Times New Roman) عناوين البحث (١٦). والملخصات (١٢). أما فقرات البحث الأخرى؛ فبحجم (١٤) .
- ٩- أن تكونَ هوامش البحث بالنظام التلقائي (تعليقات ختامية) في نهاية البحث. بحجم ١٢ .
- ١٠- تكون مسافة الحواشي الجانبية (٢,٥٤) سم والمسافة بين الأسطر (١) .
- ١١- في حال استعمال برنامج مصحف المدينة للآيات القرآنية يتحمل الباحث ظهور هذه الآيات المباركة بالشكل الصحيح من عدمه، لذا يفضل النسخ من المصحف الإلكتروني المتوافر على شبكة الانترنت.
- ١٢- يبلغ الباحث بقرار صلاحية النشر أو عدمها في مدّةٍ لا تتجاوز شهرين من تاريخ وصوله إلى هيئة التحرير.
- ١٣- يلتزم الباحث بإجراء تعديلات المحكمين على بحثه وفق التقارير المرسله إليه وموافاة المجلة بنسخة مُعدّلةٍ في مدّةٍ لا تتجاوز (١٥) خمسة عشر يوماً.
- ١٤- لا يحق للباحث المطالبة بمتطلبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ النشر.
- ١٥- لا تعاد البحوث الى أصحابها سواء قبلت أم لم تقبل.
- ١٦- دمج مصادر البحث وهوامشه في عنوان واحد يكون في نهاية البحث، مع كتابة معلومات المصدر عندما يرد لأول مرة.
- ١٧- يخضع البحث للتقويم السري من ثلاثة خبراء لبيان صلاحيته للنشر.
- ١٨- يشترط على طلبة الدراسات العليا فضلاً عن الشروط السابقة جلب ما يثبت موافقة الاستاذ المشرف على البحث وفق النموذج المعتمد في المجلة.
- ١٩- يحصل الباحث على مستل واحد لبحثه، ونسخة من المجلة، وإذا رغب في الحصول على نسخة أخرى فعليه شراؤها بسعر (١٥) الف دينار.
- ٢٠- تعبر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.
- ٢١- ترسل البحوث على العنوان الآتي: (بغداد - شارع فلسطين المركز الوطني لعلوم القرآن)
- أو البريد الإلكتروني: (off_research@sed.gov.iq) بعد دفع الأجور في الحساب المصرفي العائد إلى الدائرة.
- ٢٢- لا تلتزم المجلة بنشر البحوث التي تُخلُّ بشروط من هذه الشروط .





محتوى العدد (١١) المجلد الثاني السنة الثالثة ذي القعدة ١٤٤٧هـ آيار ٢٠٢٦م

ت	عنوانات البحوث	اسم الباحث	ص
١	أثر نموذج أوزبون بارنس في تنمية المفاهيم الجمالية لدى طلبة قسم التربية الفنية بمادة تاريخ الفن	أ.م.د. مرتضى ابراهيم جميل	١٠
٢	مؤتمر القارات الثلاث في هافانا ٤ - ١٦ كانون الثاني ١٩٦٦ من خلال جريدة الأهرام المصرية	م.د. عبد الحكيم طلب جعفر م.د. احمد محمد حسين	٢٨
٣	الرضا الوظيفي وأثره في جودة الخدمات السياحية « دراسة استطلاعية في فندق المنصور ببغداد»	م.د. اقبال مهدي جاسم	٣٨
٤	توظيف الاساليب البلاغية للأقناع في كتاب البلاغ المبين للشيخ البلاغي	م.د. آلاء محمد غاطع	٥٦
٥	الدراما والفن استخدام المسرح كأداة تعليمية في التربية الفنية	م.د. انتظار نجم عطية	٧٠
٦	فاعلية استراتيجية التصور الذهني في تحصيل طالبات الصف الثاني متوسط في مادة الاحياء والتفكير المستند لديهن	م.د. ختام عدنان عبد السادة	٨٨
٧	العدسة الاستراتيجية ودورها في تعزيز الاداء المتميز دراسة استطلاعية لآراء عينة من المدرءاء في هيئة السياحة العراقية	م.د. سحر جبار كيلان	١٠٨
٨	الذكاء الاصطناعي وتأثيره في تطوير العلاقات العامة دراسة تحليلية في هيئة السياحة العراقية	م.د. سهى عزيز جهاز	١٢٦
٩	التوجيه الأكاديمي وتأثيره على النسق الاجتماعي الانثروبولوجي دراسة تطبيقية في كلية العلوم السياحية / قسم الدراسات السياحية	م.د. شيماء حميد رشيد	١٤٤
١٠	إنجازية فعلي الإغراء والتحفيز في النثر العربي كتاب «حكم الإمام علي (عليه السلام) أو غرر الحكم ودرر الكلم» أ نموذجاً	م.د. عنراء سعيد عبد	١٦٤
١١	الجامعة تأثير إدارة المواهب في تحقيق الولاء التنظيمي دراسة استطلاعية في عينة من شركات السياحة الدينية	م.د. نورس كامل وناس	١٧٨
١٢	التحليل الجغرافي لزراعة محاصيل العلف في محافظة البصرة	م.د. حسنة خزعل موازي	١٩٨
١٣	الإمام عليّ (عليه السلام) في نظر الأخرقاء تحليلية في مقدمات ثلاثة كتب لمفكرين عرب معاصرين	م.د. باسم دخيل مراد العابدي	٢١٨
١٤	فاعلية استراتيجية مقترحة قائمة على نظرية الترميز التمثالي في تحصيل مادة البلاغة وتنمية التفكير الناقد عند طالبات الصف الخامس الأديني	م.د. شيماء صفاء محمود	٢٣٤
١٥	أثر إستراتيجية مارثون الحروف في تحصيل قواعد اللغة العربية لدى تلاميذ الصف السادس الابتدائي	م.د. علي عبد الحمزة جودة	٢٦٢
١٦	الفلسفة الوجودية عند ميرلوبونتي	م.م. أنير رياض إبراهيم أحمد م.م. رانيه سلام محمد م.د. محمد حسن فيصل عزيز	٢٨٤
١٧	تحقيق مخطوط مقدمة أو رسالة في صلاة الظهر بعد الجمعة في الامصار المؤلف: علي بن علي الشيراملسي «ت ١٠٨٧هـ ١٦٧٦م»	م.د. ندى أحمد نايل	٢٩٦
١٨	أثر العفو العام على السجلين الجنائي والاداري للموظف العام في العراق	م.د. أحمد محمد عزيز	٣١٦
١٩	العنف الاسري وانعكاساته على انحراف المراهقات بحث اجتماعي ميداني في مدينة الديوانية	م.د. بشرى جلاوي محمد	٣٣٦
٢٠	تمثلات العنف في شعر حرب داحس والغبراء	م.د. دعاء علي عبد الحسين	٣٥٢
٢١	ادوات التسويق الحديث وأثره في تحقيق اهداف الشركات السياحيه دراسة لعينه من شركات السفر في بغداد	م.د. عادل عبدالرحمن الشمسي	٣٦٤
٢٢	فَقَهْمَنَاهَا سَلِيمَانٌ بَيْنَ الْمَوْرُوثِ الْقَدِيمِ وَالنَّصِ الْقُرْآنِيِّ «دراسة معاصرة»	م.د. عماد عباس خلف	٣٧٨
٢٣	تأثير قلق الذكاء الاصطناعي في إعادة الصياغة الاستباقية للوظيفة والابتكار الخدمي غير التقليدي لدى موظفي فنادق بغداد: الدور المُعدّل للمناخ التنظيمي الداعم للتعلم	م.م. حسن مطشر الجبوري	٣٨٨
٢٤	صورة الشيطان وأساليبه في القرآن الكريم	م.م. محمد عبد الصاحب جابر	٤٠٤
٢٥	المشترك اللفظي في معجم مختار الصحاح «دراسة دلالية»	م.م. مروه عباس حسن	٤١٨



محتوى العدد (١١) المجلد الثاني السنة الثالثة ذي القعدة ١٤٤٧ هـ آيار ٢٠٢٦ م


ت	عنوانات البحوث	اسم الباحث	ص
٢٦	The Disadvantages of Using Communicative Methods in E-learning: A Case Study of Iraqi Schools	Assistant teacher. Aseel Gany Mohammed	٤٢٨
٢٧	السكوت النحوي وأثره في توجيه الإعراب: دراسة في المسكوت عنه في التقعيد النحوي	م. م. خالصة عبد الجبار صادق	٤٦٨
٢٨	آليات الإحالة الضميرية وأثرها الدلالي في رواية «قنديل أم هاشم»	م. م. رفاة حميد عبد جعفر	٤٧٨
٢٩	العلة الحديشية بين المتقدمين والمتأخرين دراسة مقارنة	م. م. طارق حسن صخيل أ. م. د. علي نهاد خليل	٤٨٨
٣٠	المنافرات بين الإمام جلال الدين السيوطي وإقرانه من علماء عصره شمس الدين الباني ت ٨٨٥هـ / ١٤٨٠ م نموذجا	م. م. مروان سمير كاظم أ. د. فتحي سالم حميدي	٤٩٨
٣١	الزمان والمكان مقارنة سردية في فوق بلاد السواد لأزهر جرجيس	م. م. مهدي خالص امين	٥١٨
٣٢	أثر تعاقب العموم والخصوص في استقرار الحكم الشرعي دراسة أصولية فقهية مقارنة	م. م. ميسرة عباس عبد الجبار	٥٣٢
٣٣	حكم الإجهاض في حالات التشوه الخلقي للجنين في فقه الإمامية	م. م. ولاء علي حسين	٥٤٨
٣٤	تنوع الاساليب في الرسم الحديث	م. م. رشا ناجي كاظم	٥٥٦
٣٥	جودة المجموعة المكتبية في مكتبة مركز دراسات البصرة والخليج العربي: جامعة البصرة	م. م. ميادة خزعل رحمن	٥٧٠
٣٦	فاعلية منهجية الخرائط الذهنية في تنمية المهارات النحوية دراسة لطلبة المرحلة الأولى جامعة الديوانية	م. م. هند مدحت حميد	٥٨٠
٣٧	مبدأ نفي الحرج في فقه العبادات دراسة تأصيلية وتطبيقية	م. م. هيثم مظهر محي	٥٩٦
٣٨	The Illocutionary Force of Loneliness and the Style of the Implied Reader in Kathrine Mansfield's The Canary	Lecturer Ibtisam Hussain Naima	٦٠٦
٣٩	التدخل الانضمامي وأثره على الدعوى المدنية «دراسة مقارنة»	م. م. زمن فوزي كاطع	٦٢٢
٤٠	المراجع الأصولية: دراسة في اتجاهات الدلالة اللغوية «مقال مراجعة»	م. م. سعد عبد السادة مزعل م. د. رنا ماجد ثابت	٦٣٨
٤١	اجراءات البرتغال الاقتصادية في غينيا بيساو وموقف الحكومة المصرية منها ١٩٦٠ - ١٩٦٣ م (مقال مراجعة)	م. علي طه عبد الله الجميلي	٦٤٢
٤٢	القيادة الرشيقة وتأثيرها في جودة القرار الاستراتيجي «دراسة استطلاعية لعينة من الشركات السياحية في مدينة بغداد»	م. فراس ناجي حاتم	٦٤٨
٤٣	تأثير التكامل السلوكي للإدارات السياحية في تحقيق جودة الخدمات المقدمة «دراسة استطلاعية في عينة من الشركات السياحية العراقية»	الباحثة: ريام عبد الوهاب احمد	٦٦٨
٤٤	أثر تقلبات سعر الصرف الحقيقي على تدفقات الطلب السياحي الدولي في العراق «دراسة قياسية»	الباحث: عدي صبيح لازم	٦٨٨
٤٥	Diasporic Identity, Border Surveillance, and Postcolonial Belonging in Lisa Halliday's Asymmetry	Inst. Muzahim ussein Mohammed	٦٩٦
٤٦	Metaphoric Creativity in EFL Learners' Descriptive "Writing: A Cognitive Stylistic Approach"	Mahdi Shaleh Fejer Prof. Dr. Sarab Kadir Mugair	٧١٠
٤٧	الخدمة الاجتماعية ودورها في مواجهة المخاطر وتعزيز الأمن الرقمي	الباحث: نزار سالم إبراهيم أ. م. د. نائر أحمد حسون	٧٢٢
٤٨	تمظهرات الغيرة في الرواية النسوية العراقية بعد عام ٢٠٠٣ «دراسة سيميائية هوية»	الباحثة: هبة حسين طارش أ. د. عبد الستار جبر عداي	٧٣٠

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (١١) المجلد الثاني
السنة الثالثة ذي القعدة ١٤٤٧ هـ آيار ٢٠٢٦ م



حكم الإجهاض في حالات التشوه الخلقي
للجنين في فقه الإمامية

م.م ولاء علي حسين
الجامعة المستنصرية/كلية التربية



السنة الثالثة ذي القعدة ١٤٤٧ هـ آيار ٢٠٢٦ م العدد (١١)





المستخلص:

يتناول الفقه الإمامي قضية إجهاض الجنين المشوه كإحدى القضايا المعاصرة التي تجمع بين الجوانب الشرعية والطبية. يتفق الفقهاء على تحريم الإجهاض بعد نفخ الروح، باستثناء حالات الضرورة القصوى مثل إنقاذ حياة الأم، أما قبل نفخ الروح، فتتباين الآراء بناءً على نوع التشوه ودرجته، مع الأخذ بعين الاعتبار المبادئ الفقهية مثل تجنب الضرر والتخفيف من المعاناة. يُظهر هذا التوجه توازناً دقيقاً بين صون الحياة والالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: الإجهاض، التشوه، أحكام الإجهاض، الجنين المشوه.

Abstract

Here is the Google Translate version of your summary into English: The Ja'fari jurisprudence addresses the issue of aborting a malformed fetus as a contemporary matter that combines legal and medical aspects. Jurists have agreed on the prohibition of abortion after the ensoulment, except in cases of utmost necessity, such as saving the mother's life. Before ensoulment, opinions differ depending on the type and degree of malformation, while taking into account jurisprudential principles such as preventing harm and alleviating suffering. This approach reflects a balance between protecting life and respecting the rulings of Islamic law.

Keywords: Abortion, Malformation, Rulings on Abortion of a Malformed Fetus

المقدمة:

إن الجنين المشوه أثناء وجوده في رحم الأم، يؤدي إلى اضطراب في تكوين أعضائه أو وظائفها، نتج هذه التشوهات عن عوامل وراثية أو بيئية أو نتيجة تداخل بينهما، حيث تختلف درجاتها في الشدة، فتتراوح بين تشوهات بسيطة لا تؤثر على حياة الطفل إلى تشوهات حادة قد تؤدي إلى إعاقة دائمة أو الوفاة، يُعتبر موضوع إجهاض الجنين بسبب التشوه الخلقي من المسائل الفقهية الحديثة لدى الإمامية، حيث تتباين الأحكام بناءً على مدى تقدم الحمل ونوعية التشوه، أما في حالة الإجهاض بعد نفخ الروح، فإنه محرم بشكل عام ولا يُسمح به إلا في حالات استثنائية، مثل تهديد حياة الأم بشكل خطير.

المبحث الأول: الإجهاض ومراحل تطور الجنين وتشوهاته

المطلب الأول: مفهوم الإجهاض لغةً وأصطلاحاً

في اللغة جهض فلانا: جهضا: غلبه. ويقال: جهضه عن الأمر: غلبه عليه، ونحاه عنه.

(أجهضت الحامل: ألقته ولدها لغير التمام. ويقال: أجهضت جنينا. فهي مجهض، ومجهض. (جيب، ١٤٠٨ هـ-١٩٨٨ م) أما في الاصطلاح: هو إخراج الجنين بعد تكوّنه في الرحم بفعل من الأفعال، سواء كان علقه أو مضغة، أو كان له عظم و بني عليه اللحم أو غير ذلك (جمع من المحققين، ١٤٢٨ هـ)

الإجهاض إلقاء حمل ناقص الخلق بغير تمام، سواء من المرأة أو من غيرها، وكثيراً ما يعبر عن الإجهاض بالاسقاط أو الطرح أو الإلقاء. (الحسيني)

المطلب الثاني: مراحل تطور الجنين

قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن تَرَابٍ ثُمَّ مِّن نَّطْفَةٍ ثُمَّ مِّن عَلَقَةٍ ثُمَّ مِّن مَّضْغَةٍ مَّخْلُوقَةٍ وَغَيْرِ مَخْلُوقَةٍ لِّنَبِّئِكُمْ لَكُمْ وَتَقَرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ نَخْرِجُكُمْ طِفْلاً... ﴾ (الحج ٥)، وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِنْ سَلَالَةٍ مِّن طِينٍ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نَظْفَةً فِي فَوْءٍ مَّكِينٍ ثُمَّ خَلَقْنَا النَّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مَضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمَضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَبَارَكُ اللَّهُ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ ﴾ (المؤمنون ١٢-١٤) المراد بالإنسان ولد



آدم عليه السلام اسم «الإنسان» يُطلق على الجميع وفق تفسير ابن عباس ومجاهد، والمقصود بالسلالة هو الماء المستخرج من صلب الرجل، وقيل إنما تعود في أصلها إلى الطين الذي خُلق منه آدم، كما أشار الكلبي إلى أن النطفة التي تنحدر من الإنسان تعود إلى أصلها في طين آدم. وقيل إن المقصود هنا بالإنسان هو آدم عليه السلام، الذي استُئل من أديم الأرض، بحسب قول قتادة، ثم تتبع الآية مراحل خلق الإنسان: ﴿ثم جعلناه نطفة في قرار مكين﴾، وهو الرحم، الذي أُعد لاستقرار النطفة فيه حتى تصل إلى أجلها الذي قدره الله، يوضح النص تحول النطفة إلى علقة ثم إلى مضغة، وهو ما فُسر في سورة الحج، ثم يُخلق من المضغة عظام تُكسى باللحم، فيكتمل بذلك خلق الجسم كما يلبس العظم باللحم تماماً كالثوب، بين الله سبحانه وتعالى في هذه الآيات انتقالات الإنسان في مراحل الخلق داخل الرحم، ليظهر بديع حكمته وعجائب صنعته ورحمته التي لا تحصى، ثم يقول: ﴿ثم أنشأناه خلقاً آخر﴾، أي نفخ فيه الروح ليصبح كائناً حياً مكتمل الخلق. (الطوسي) عن مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ، قَالَ: سَمِعْتُ الرَّضَا (عَلَيْهِ السَّلَامُ) يَقُولُ: «قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): إِنَّ النَّطْفَةَ تَكُونُ فِي الرَّحِمِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ تُصِيرُ عِلْقَةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ تُصِيرُ مُضْغَةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا، فَإِذَا كَمَلَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ، يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكََيْنِ خَلَاقَيْنِ، فَيَقُولَانِ: يَا رَبِّ، مَا تَخْلُقُ، ذَكَرْنَا، أَوْ أَنْتَى؟ فَيَقُولُ: (الكلبي، ١٤٠٧هـ).

فقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ﴾، إن هذه الخطوة الأولى التي خلق الله فيها الإنسان تُظهر عظمته وقدرته، حيث خلقه بتميزه واستعداده ليكون أفضل مخلوقاته، وذلك من تراب بسيط لا يحمل في ظاهره قدراً ولا قيمة. وهنا تتجلى قدرة الله سبحانه وتعالى في هذا الصنيع البديع، وتُكمل الآية الكريمة التالية بالإشارة إلى قوله: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ﴾، ضحة استمرار الخلق الإنساني عبر تناسل البشر، من خلال اتحاد نطفة الذكر ببويضة الأنثى داخل الرحم. أما وصف الرحم بـ«قرار مكين»، فهو تعبير عن مكانته المميزة وأهميته داخل الجسم، حيث يحاط بحماية متكاملة: العمود الفقري من جهة، وعظام الحوض القوية من جهة أخرى، والأغشية المتعددة للبطن، بالإضافة إلى الدفاع الطبيعي للبدن، ما يخلق بيئة آمنة لحماية الجنين، وتتقدم الآيات لتوضح بديع المراحل التي يمر بها الجنين وتطوراته الخيرة للعقل، بدءاً بكونه نطفة، ثم قطعة دم متخثرة (علقة)، تتبدل لاحقاً إلى قطعة لحم (مضغة)، لتشكل بعدها عظاماً تُكسى باللحم في النهاية، وهنا يقول الله تعالى: ﴿ثُمَّ خَلَقْنَا النَّطْفَةَ عِلْقَةً فَخَلَقْنَا الْعِلْقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا﴾. (الشيرازي، ١٣٧٩هـ)

تُبرز الآيات خمس مراحل مذهلة، بدءاً بمرحلة النطفة، وكل مرحلة تمثل عالماً مليئاً بالعجائب. تلك العمليات الدقيقة التي استغرقت جهوداً هائلة لفهمها عبر دراسات وأبحاث علمية معاصرة، بينها القرآن قبل ظهور هذا العلم بقرون، متحدثاً عن تطور الجنين وعمق تلك المراحل بمنتهى الروعة والدقة.

السلالة، في أصل معناها، تشير إلى الخلاصة النقية لكل شيء، وهي في الآية ترمز إلى نطفة الإنسان التي تجسد خلاصة وجوده ولبنة انطلاق الذرية واستمرار الحياة البشرية، هذا السائل، الذي قد يبدو على ظاهره بسيطاً بلا قيمة تُذكر، يحمل في طياته بناءً مذهلاً يعج بالخلايا الحية التي تسبح داخل، تركيب هذا السائل وما يحتويه من عناصر دقيقة ومعقدة يكشف عن روعة الإبداع الإلهي وعظمة الخلق وقدرة الله سبحانه وتعالى، أما وصف «مهيّن» الذي يعني ضعيفاً، فهو إشارة إلى المظهر الخارجي لهذا السائل، إذ أن الظاهر لا يعكس عمق أسرارهِ ودقته التي تتجاوز حدود التصور البشري، الآية التالية تسلط الضوء على المراحل الدقيقة والمعقدة لتكوين الإنسان في الرحم، إضافة إلى المراحل التي مر بها خلق آدم من التراب، فتأتي الإشارة: ﴿ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ، وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾، كلمة «سَوَّاهُ» مستمدة من التسوية بمعنى الإكمال، وتعبّر عن مجمل التطورات والمراحل التي يمر بها الإنسان. بدءاً من كونه نطفة بسيطة وصولاً إلى اكتمال تكوين جميع أعضاء بدنه بشكل متقن يعكس غاية الإبداع الإلهي (الشيرازي ي، ١٩٣٧هـ).

عندما تتعقد النطفة في بدايتها، تكون في حالة من الحياة الأولية التي تُشبه «الحياة النباتية»، حيث تقتصر على التغذية والنمو فقط دون شعور أو حركة، وهما علامتا «الحياة الحيوانية». كذلك، لا تظهر فيها قدرات الإدراك التي تميز «الحياة الإنسانية».





ومع تطورها داخل الرحم، تصل النطفة إلى مرحلة تبدأ فيها بالنتحرك والحياة وتتطور القوى الإنسانية فيها تدريجياً، هذه المرحلة هي التي وصفها القرآن بـ«نفخ الروح»، إضافة الروح إلى الله تُعدّ «إضافة تشريفية»، وتعني أن روحاً ذات قيمة عظيمة وشرف رفيع قد نُفِخت في الإنسان وأصبح يحمل تلك الروح المميزة، هذا التصوير يُبرز حقيقة الإنسان ككائن مكون من جزئين متناقضين؛ فالنواحي المادية تأتي من التراب والماء، بينما النواحي المعنوية والروحية تنتمي إلى «روح الله». ومن هنا، يمكن النظر إلى الإنسان على أنه يمتلك السمو الروحي الذي يربطه بعرش الله، بينما يرتبط وجوده المادي بالأرض. يُظهر هذا الخليط الفريد بين الجوانب المادية والمعنوية أن الإنسان هو مزيج بين الحيوان والملائكة، ولأن هاتين الحقيقتين متداخلتان في كيانه، يصبح مداه الواسع للصعود نحو التكامل أو الانحدار نحو التدهور شديد التعقيد وعميق التأثير (الشيرازي ي.).

عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَ النَّطْفَةَ الَّتِي مِمَّا أَخَذَ عَلَيْهَا الْمِيثَاقَ فِي صُلْبِ آدَمَ أَوْ مَا يَبْدُو لَهُ فِيهِ وَجَعَلَهَا فِي الرَّحِمِ حَرَّكَ الرَّجُلِ لِلْجَمَاعِ وَأَوْحَى إِلَى الرَّحِمِ أَنْ اقْتَحِي بِأَبِكَ حَتَّى يَلِجَ فِيكَ -خَلْقِي وَ قَضَائِي النَّافِذَ وَ قَدْرِي فَتَفْتَحِ الرَّحِمَ بَابَهَا فَتَصِلِ النَّطْفَةَ إِلَى الرَّحِمِ فَتَرَدُّدُ فِيهِ أَرْبَعِينَ يَوْماً ثُمَّ تَصِيرُ عَلَقَةً أَرْبَعِينَ يَوْماً ثُمَّ تَصِيرُ مُضْغَةً أَرْبَعِينَ يَوْماً ثُمَّ تَصِيرُ لَحْماً تَجْرِي فِيهِ عُرُوقٌ مُشْتَبِكَةٌ ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكَيْنِ خَالِقَيْنِ يَخْلُقَانِ فِي الْأَرْحَامِ مَا يَشَاءُ اللَّهُ فَيَقْتَحِمَانِ فِي بَطْنِ الْمَرْأَةِ مِنْ فَمِ الْمَرْأَةِ فَيَصِلَانِ إِلَى الرَّحِمِ وَ فِيهَا الرُّوحُ الْقَدِيمَةُ الْمَنْقُولَةُ فِي أَصْلَابِ الرَّجَالِ وَ أَرْحَامِ النِّسَاءِ فَيَنْفُخَانِ فِيهَا رُوحَ الْحَيَاةِ وَ الْبَقَاءِ وَ يَشْفَقَانِ لَهُ السَّمْعَ وَ الْبَصَرَ وَ جَمِيعَ الْجَوَارِحِ وَ جَمِيعَ مَا فِي الْبَطْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ (الكليني ٣٢٩ هـ)، (١٤٠٧ هـ).

المطلب الثالث: التعريف الطبي للتشوه الخلقي

(التشوهات Malformations الحاصلة في أثناء عملية تكوين الأعضاء Organogenesis، إذ أن هذه الحالات قد ينتج عنها انعدام كامل أو جزئي لتكوين معين أو حدوث تغير في الشكل الطبيعي لذلك التركيب. وتحدث هذه التشوهات نتيجة لعوامل بيئية أو وراثية أو كلاهما، وقد تعمل هذه العوامل بشكل مستقل عن بعضها أو بشكل توافقي مع بعضها. وتنشأ معظم هذه التشوهات في أثناء الفترة من الأسبوع الثالث ولغاية الثامن من الحمل) (يوسف، ٢٠٠٥ م).

تحدث معظم تشوهات الأجنة في المراحل الأولى جداً من التطور الجنيني، بل قد تظهر حتى قبل تكوين الجنين نفسه في العديد من الحالات. يعود ذلك إلى احتمالية وجود خلل في الخلايا التناسلية، سواء كانت النطفة الذكرية (الحيوان المنوي) أو الأنثوية (البويضة)، أو حتى في النطفة المتشكلة بعد الإخصاب (الزيجوت). كما يمكن أن تنشأ هذه التشوهات أثناء تكون الكرة الجرثومية (Blastula) أو خلال عملية الانغراس في جدار الرحم. الجدير بالذكر أن معظم الأجنة المتأثرة في هذه المرحلة المبكرة لا تكمل تطورها، حيث تسقطها الأرحام في كثير من الأحيان قبل أن تلدك المرأة أنها حامل، أظهرت الدراسات أن ما يقارب ٦٠ إلى ٧٠ بالمائة من حالات الإجهاض المبكر يعود سببها الأساسي إلى اضطرابات في الصبغيات (الكروموسومات)، تمثل فترة تكوّن الأعضاء (Organogenesis)، الممتدة من الأسبوع الثالث حتى الثامن من الحمل، مرحلة حرجة للغاية، حيث يكون الجنين فيها أكثر عرضة للتأثر بالمؤثرات الخارجية مثل المواد الكيميائية، الإشعاعات، أو العدوى الميكروبية. ولهذا السبب غالباً ما تكون التشوهات الخلقية الأكثر خطورة مرتبطة بهذه المرحلة، أما تلك التي تحدث بعد هذه الفترة الحرجة فتكون في الغالب أقل شدة وخطورة. وكلما تقدم الحمل، انخفضت احتمالية حدوث التشوهات الخلقية وغالباً ما تكون أقل تأثيراً على صحة الجنين. (البار)

المبحث الثاني: أسباب التشوه الخلقي وأحكامه في فقه الإمامية

المطلب الأول: أسباب التشوه الخلقي

أولاً: الأسباب البيئية:

أ. الأشعة

ويؤدي التعرض للإشعاعات المختلفة إلى طفرات في المورثات Gene Mutation إلى خلل بالصبغيات Chromosomal Aberration وإلى نقصان النمو داخل الرحم وخارجه (زيغ) وإلى تشوهات خلقية تؤدي



أحياناً إلى موت الجنين أو إجهاضه أو ولادته بتشوهات خلقية، وتعتمد شدة الإصابة على عدة عوامل أهمها كمية الأشعة التي تتعرض لها الحامل ومدة التعرض ومدة الحمل، فالتعرض للأشعة في بداية الحمل وخاصة الأشعة على الظهر والحوض تؤدي إلى صغر الدماغ **Microcephally** والشوكة المشقوقة **Spina Bifida** والحنك المشقوق **Cleft Palate** وتشوهات بالعظام والأعضاء الداخلية (الأحشاء) والتخلف العقلي . (البار).

ب- العقاقير والمواد الكيماوية

فإن بعض المواد الكيماوية مما يتناوله الإنسان بصورة كيف ومزاج وأشهر هذه المواد وأكثرها تداولاً : التبغ بكافة طرق استعماله والخمور (الكحول) وكلاهما يسبب تشوهات خلقية، كما أن المواد المسببة للإدمان والتعود مثل الحشيش تسبب تشوهات خلقية، وكذلك الأفيون والهرويين والامفيتامين والباربيتورات وعقار الهلوسة **LS.D**. وهناك مجموعة المسكنات التي يتناولها الإنسان في العصر الحديث بصورة متزايدة، ومن أمثلتها الأسبرين والجالفان والبار الجين والأد الجور وقائمة المسكنات ومهبطات الحرارة طويلة حقاً . وهناك مجموعة العقاقير المضادة للحساسية مثل الفيناجان والتافاجيل والانسيدال ... الخ وكذلك هناك مجموعة العقاقير المضادة للكآبة مثل اليمبرامين **Immipramine** والتربتيلين والنورتربتيلين والليثيوم، وهناك أدوية معالجة السكر مثل التوالبتواميد والجلابنكلاميد بل إن بعض التقارير اتهمت الأنسولين نفسه بتسبب بعض التشوهات الخلقية، وهناك عقار الصرع الفينيتوين **Phenytoin** وعقار ضغط الدم الريزيرين ومجموعة الكورتيزون والهرمونات المنمية والبروجسترون . (البار، الجنين المشوه).

ثانياً: الأسباب الوراثية

تشمل الأسباب الوراثية أو الجينية ما يلي:

العيوب الكروموسومية تنشأ نتيجة وجود خلل في عدد الكروموسومات، إما بنقصاتها أو زيادتها، أو نتيجة تغيرات في بنيتها، ومن أمثلتها متلازمة داون الناتجة عن وجود نسخة إضافية من الكروموسوم ٢١، أو اضطرابات الكروموسومات الجنسية، أما العيوب الجينية الأحادية، فتنتج عن طفرة تصيب جيناً واحداً فقط، وهي كافية للتسبب في الإصابة بالمرض . بالنسبة للوراثة السائدة، تحدث عندما يرث الطفل جيناً معيناً من أحد الوالدين، حتى لو لم يكن هذا الوالد مصاباً بالمرض، أمثلة على ذلك تشمل خلل التنسج الغضروفي ومتلازمة مارفان، أما بالنسبة للوراثة المتنحية، فإن انتقال المرض يتطلب أن يكون كلا الوالدين حاملين للجين المسبب، رغم كونهما غير مصابين بالضرورة. ومن الأمثلة على هذه الأمراض: التليف الكيسي ومرض تاي ساكس (داء الغانغليوزيدوز **GM٢**). (العيوب الخلقية والتشوهات الخلقية، بلا تاريخ).

المطلب الثاني: أحكام إجهاض التشوه الخلقى في فقه الإمامية

أولاً: حكم الإجهاض عند العلم بتولده ناقصاً بعد ولوج الروح:

حكمه عند الشيخ ناصر مكارم الشيرازي إذا تبين بشكل يقيني أو غلب على الظن بأن الجنين سيولد بنقص في تكوينه بعد ولوج الروح فيه، ولم يكن لبقائه ضرر مباشر أو خطر على صحة الأم، فإن مسألة جواز إسقاطه تُطرح من خلال وجهتي نظر: الوجه الأول: يرى أصحاب هذا الرأي أن إسقاط الجنين في حال كهذه غير جائز، ذلك أنه يُعتبر إنساناً حياً بمجرد ولوج الروح فيه، ولا يجوز التعدي عليه كما لا يجوز قتل الأفراد ناقصي الخلقة بعد ولادتهم، مثل الجنون أو من فقد أعضاء رئيسية في جسده، فالتحريم هنا يستند إلى الإطلاقات القرآنية والفقهية التي تشير إلى حرمة قتل المؤمن، حيث تشمل هذه الإطلاقات المجانين والأطفال على حد سواء دون تفريق بين السوي في خلقه أو الناقص، كما أن النصوص العامة التي تحرم قتل الجنين وما يصاحب ذلك من عقوبات كالدية تعزز هذا الموقف، الوجه الثاني: يذهب أصحاب هذا الرأي إلى جواز إسقاط الجنين بعد ولوج الروح إذا كان من المتوقع أن يولد مشوهاً أو ناقصاً في خلقته، استناداً إلى ما قد يترتب على وجوده في هذه الحالة من مشقة وحرغ للأبوين والمجتمع ككل، ويستندون في ذلك إلى القاعدة الفقهية «الضرورات تبيح المحظورات»، مع الإشارة إلى وجود فروق بين الجنين قبل ولادته والمولود الحي، مع ذلك، ينتقد فريق آخر هذا الاستدلال، معتبرين أن هذه «الضرورات» غير كافية لتبرير فعل محظور يمثل هذا الثقل الأخلاقي والديني، وعليه، فإن الرأي الأرجح، وفقاً لهذا التصور، هو عدم جواز إسقاط الجنين بعد ولوج الروح فيه، تماماً كما لا يجوز الاعتداء على حياة الأشخاص الذين



يعانون من إعاقات عقلية أو بدنية خطيرة ولا يُرجى شفاؤهم. (الشيرازي ي.، بحوث فقهية هامة، ١٣٨٠ هـ) وإذا كانت حياة الأم مهددة، وتوقفت سلامتها على إسقاط الجنين الذي لم تُنفخ فيه الروح بعد ولم يصل إلى مرحلة الإنسان الكامل بحيث لا يمكن اعتباره إنساناً أو نفساً محترمة، فلا مانع من جواز الإسقاط في هذه الحالة، باعتبار أن حماية حياة الأم أكثر أهمية من الناحية الشرعية و به قال السيد الخوئي و الشيخ الفقيه التبريزي و السيد السيستاني (ينظر، المحققين، جمع (من) (ينظر، التبريزي) (ينظر، السيستاني)

ثانياً: حكم الإجهاض قبل ولوج الروح

إذا كان يُحشى على الجنين من ولادة غير مكتملة أو معاناته من نقص في الأعضاء مثل فقدان السمع أو البصر، أو إصابته بإعاقات جسدية كشلل في اليدين أو القدمين، بحيث يشكل ذلك مصدراً للابتلاء والمعاناة له ولأبويه مدى حياتهم، ومع الوضع في الاعتبار أن الجنين لم تُمنح له بعد الروح ولم يُشكل بصورة إنسان مكتمل، فإن الإسقاط في هذه الحالة قد يُعتبر جائزاً يمكن الاستناد هنا إلى حجة انصراف الأدلة التي تحرم الإسقاط عن الحالات المماثلة، خاصة عندما لا يكون الدافع للإسقاط مجرد الشفقة على الجنين، بل الاحتراز من المشقة الكبيرة التي قد تقع على الوالدين والمجتمع، مع ذلك، فإن هذا الرأي مشروط بتحقيق العلم أو الظن القوي الذي يؤدي إلى الاطمئنان بشأن حالة الجنين؛ إذ لا يجوز اتخاذ قرار الإسقاط بناءً على مجرد الاحتمال أو الشك، أما بالنسبة إلى العلاقة بين وجوب دفع الدية - في حال وقوع الإسقاط - وتحريم الإسقاط من الناحية التكليفية، فإن ثبوت الدية في هذا السياق محل نظر ويحتاج إلى تمحيص وتأمل إضافي (الشيرازي ي.، بحوث فقهية هامة).

المطلب الثالث: نماذج من مسائل أحكام إجهاض التشوه عند بعض علماء الإمامية وديته

أولاً: المسائل

السؤال: نرجو بيان رأيكم في امرأة حامل تلد أطفال مشوهين لديهم أمراض عضال مثل تلف في القناة الشوكية وتشوهات ولادية قلبية فهل نستطيع إنهاء حملها (بالإجهاض)؟

الجواب: إذا كان في استمرار الحمل أو القيام بمقتضيات الحضانه بعد الولادة حرج شديد على الام بحد لا يتحمل عادة جاز الإجهاض قبل ولوج الروح في الجنين واما بعده فلا يجوز على الاحوط وجوباً. (السيستاني، بلا تاريخ).

سؤال (٢٤١) يوجد عندنا امرأة حبلية و جنينها الذي في بطنها قد تبين بعد الفحص و الفحوصات الطبية من ذوي الاختصاص و أخذ الصور إليه أنه مشوه الخلقة، و بتعبير أوضح: أنه فاقد للقسم العلوي من الرأس، و قد تعرضت المرأة لعدة فحوصات و كانت النتيجة واحدة، و قد نصحتها الأطباء بالتخلص من الجنين حتى لا يعذب فإنه إن لم يمت في أحشائها فإنه يخرج فاقدًا للمخ، مما يستوجب كينونته مجنونًا، و هذا ما تبين من خلال أخذ الصور إليه من خلال عدة أطباء، و حيث إننا نريد الرأي الشرعي في المسألة فإننا نرفع إلى سماحتكم هذه المسألة و نرجو منكم (الإجابة) باسمه تعالى لا يجوز إسقاط الجنين، نعم إذا كان قبل ولوج الروح و كان تحمل الجنين حرجياً و خافت المرأة على نفسها من بقاءه في أحشائها جاز لها خاصة إسقاطه مباشرة، و الله العالم . (الخوئي).

فالإجهاض العلاجي لأسباب طبية تتعلق بصحة الجنين؛ فعالية العلماء المعاصرين بالإجهاض كخيار مفتوح، لكن بعض المرجعيات الدينية قد تسمح به في حالات الضرورة القصوى. فعلى سبيل المثال، أشار آية الله مكارم الشيرازي إلى أن قرار الإجهاض في حال وجود تشوهات جنينية يعد أمرًا معقدًا، خاصة في ظل عدم التأكد القاطع من استحالة عيش الجنين مع تلك التشوهات. أما آية الله فاضل لنكراني، فقد سمح بالإجهاض قبل اكتمال الأربعة أشهر من الحمل في حال تعرض حياة الأم للخطر نتيجة إصابتها بمرض يسبب وفاة الجنين، وفي السياق نفسه، لم يكن آية الله خامنئي يسمح بالإجهاض بناءً على مجرد احتمال لوجود تشوهات جنينية، حيث يرى أن الاشتباه بحمل جنين مشوه ليس مبرراً كافياً لإجهاضه، لكنه أوضح أنه في الحالات التي يقدم فيها طبيب موثوق شهادة بوجود خطر جدي على حياة الأم، يمكن الإقدام على إجهاض الجنين قبل حلول نفخ الروح (أي قبل مرور أربعة أشهر على الحمل)، رغم ذلك، أقر في بعض الظروف المحدودة إجهاض الجنين المشوه. على صعيد الحالات الفردية، ورد سؤال حول جواز إجهاض المرأة لجنين مشوه في حال كانت بحاجة إلى مساعدة



خاصة أثناء الولادة، خصوصاً إذا سبق لها أن مرت بتجربة مشابحة في حمل سابق. فجاء الرد بالإشارة إلى أنه ضمن حدود «الضرورة» ومع موافقة الزوج، لا يُعتبر هذا الإجراء محرماً، شريطة تجنب أية آثار شرعية أو عواقب تترتب على الإقدام على الإجهاض. (انتساب، ٢٠٠٦)

ثانياً: الدية

٩- عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن محمد بن إسماعيل عن صالح بن عقیبة عن سُلَيْمَانَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي التُّطْفَةِ عَشْرُونَ دِينَاراً وَ فِي الْعَلَقَةِ أَرْبَعُونَ دِينَاراً وَ فِي الْمَضْغَةِ سِتُّونَ دِينَاراً وَ فِي الْعُظْمِ ثَمَانُونَ دِينَاراً فَإِذَا كَسِيَ اللَّحْمَ فَمِائَةٌ دِينَارٍ ثُمَّ هِيَ دَيْتُهُ حَتَّى يَسْتَهْلَ فَإِذَا اسْتَهَلَ فَالِدِيَّةُ كَامِلَةٌ. (الكليني).

تكون دية إسقاط الجنين على عاتق الشخص الذي قام بإسقاطه، سواء كان ذلك بشكل متعمد أو شبه متعمد، وكذلك في حالة الخطأ إذا لم تكن الروح قد نُفِخت فيه بعد، أما إذا كان الإسقاط قد حدث خطأ بعد أن ولجت الروح في الجنين، فإن دية الجنين تقع على عاقلة الشخص الذي تسبب في الإسقاط. (الأردبيلي، ١٤٣١هـ)

قال الشيخ السبحاني: دية الجنين إن كان عمداً أو شبيه العمد ففي مال الجاني وإن كان خطأ فعلى العاقلة وتُستأدى في ثلاث سنين يُظهر الكلام أن الشيخ يعتبر الحكم هنا مُسلماً به، حيث يوضح: إذا اصطدمت امرأتان حاملتان وماتتا نتيجة الحادث، وألقت كل منهما جنيناً ميتاً، فإن على العاقلة (أي أولياء الدية) لكل منهما دفع نصف دية الأخرى. ذلك لأن كل امرأة ماتت بسبب جنيتها على نفسها وجناية الأخرى عليها. وبالتالي، الجزء الذي ينبع من جنيتها هو في حكم المهدر، بينما الجزء الناتج عن جنانية الأخرى مضمون. ثم يوضح الشيخ بخصوص دية الجنين أنه على عاقلة كل واحدة دفع دية كاملة لجنين الآخر. بمعنى أنه على عاقلة كل امرأة دفع نصف دية جنينها ونصف دية جنين المرأة الأخرى، ولا يُعتبر أي جزء منها هدرًا. ويفرق الشيخ بين هذا الترتيب وبين دية المرأة نفسها؛ إذ إن دية المرأة تمثل حقاً يخصها، وبالتالي يُعتبر هدرًا بفعالها، بينما دية الجنين هي جنانية على «الغير»، لذا لا يمكن اعتبار أي جزء منها هدرًا. أما فيما يخص إلزام العاقلتين بدفع دية كاملة، فيعود ذلك إلى أن كلا المرأتين قد ارتكبتا جريمتين خطأً: فكل واحدة منهما تسببت في قتل نصف جنينها بخطأها الشخصي، والنصف الآخر بخطأ الطرف الآخر. وعليه، تتحمل العاقلتان دفع دية كاملة لكل جنين. ويعزز هذا الحكم ما ورد في الحديث المنقول عن أبي بصير عن الإمام أبي جعفر (عليه السلام) الذي قال فيه: [لا تضمن العاقلة عمداً ولا إقراراً ولا صلحاً] (السبحاني، ١٣٩٢هـ).

الخاتمة:

في الختام، يتضح من هذا البحث أن قضية الإجهاض الناتج عن التشوهات الخلقية تمثل إحدى الإشكاليات الفقهية الراهنة التي حظيت باهتمام كبير من فقهاء الإمامية، وذلك بالنظر إلى تعقيداتها المتشابهة بين الجوانب الطبية والقانونية والإنسانية، وقد أجمعت أغلبية الآراء الفقهية على تحريم الإجهاض بعد نفخ الروح، استناداً إلى حرمة النفس البشرية وحقها في الحياة، مع استثناء حالات الضرورة القصوى مثل تعرّض حياة الأم لخطر حقيقي. أما بالنسبة للإجهاض قبل مرحلة نفخ الروح، فتتباين الفتاوى وفق نوع التشوه وتأثيراته المحتملة، مع الأخذ بعين الاعتبار مبادئ تخفيف المشقة وتجنب الضرر. وهو ما يعكس مرونة الفقه الإمامي واستعداده للتفاعل مع المستجدات المعاصرة بما يتماشى مع المقاصد الشرعية.

المراجع

البار. (بلا تاريخ). الجنين المشوه.

البار. (بلا تاريخ). الجنين المشوه.

السيد أبو القاسم الخوئي. (بلا تاريخ). فقه الأعدار الشرعية والمسائل الطبية، مع تعليقات وفتاوى آية الله العظمى المرزا الشيخ جواد التبريزي.

السيد الخوئي مع تعليقات الشيخ ينظر، التبريزي. (بلا تاريخ). صراط النجاة. الكويت: مكتبة الفقيه.

السيد علي (أجوبة أستفتاءات السيستاني). (بلا تاريخ). www.holynajaf.com/ar/index.php. تم الاسترداد من

مركز البيت العالمي للمعلومات.

السيد ينظر، السيستاني. (بلا تاريخ). منهاج الصالحين. دار المؤرخ العربي.





الشيخ الكليني(٣٢٩هـ). (١٤٠٧هـ). الكافي. (غفاري علي أكبر وآخوندي، المترجمون) طهران: دار الكتب الإسلامية.

الشيخ محمد آصف الحسيني. (بلا تاريخ). الفقه والمسائل الطبية (المجلد الأولى). ياران.

العيوب الخلقية والتشوهات الخلقية. (بلا تاريخ). تم الاسترداد من www.childrenshospital.org ينظر الكليني. (بلا تاريخ). الكافي.

جمع من المحققين. (١٤٢٨هـ). أحكام الأطفال (المجلد الثانية). قم المقدسة: مركز فقه أئمة الأطهار.

د.سعدى ابو جيب. (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م). القاموس الفقهي (المجلد الثاني). دمشق - سوريا: دار الفكر.

د.محمد حسن الحمود ، د.وليد حميد يوسف. (٢٠٠٥م). علم الأجنة الطبي (المجلد الأولى). الأردن - عمان: الأهلية للنشر.

محمد بن يعقوب(٣٢٩هـ) الكليني. (١٤٠٧هـ). الكافي. (غفاري علي أكبر وآخوندي، المترجمون) طهران: دار الكتب الإسلامية.

ينظر، السيد رضا انتساب. (١١١١ ، ٢٠٠٦). الإجهاض العلاجي في الإسلام. مجلة أخلاقيات الطب، صفحة ٣٢.

ينظر، الشيخ الطوسي. (بلا تاريخ). مجمع البيان في تفسير القرآن. دار المعرفة.

ينظر، الشيخ جعفر السبحاني. (١٣٩٢هـ). أحكام الدييات في الشريعة الإسلامية الغراء. قم المقدسة: مؤسسة الإمام الصادق(عليه السلام).

ينظر، الشيخ مكارم الشيرازي. (١٩٣٧هـ).

ينظر، الشيخ مكارم الشيرازي. (بلا تاريخ). بحوث فقهية هامة.

ينظر، الشيخ ناصر مكارم الشيرازي. (بلا تاريخ).

ينظر، الشيخ ناصر مكارم الشيرازي. (١٣٨٠هـ). بحوث فقهية هامة (المجلد الأولى). قم المقدسة: مدرسة الإمام علي بن أبي طالب(ع).

ينظر، المحققين، جمع من. (بلا تاريخ). أحكام الأطفال.

ينظر، آية الله الشيخ ناصر مكارم الشيرازي. (١٣٧٩هـ). الأمتل في تفسير كتاب الله المنزل (المجلد الأولى). قم المقدسة: مدرسة الإمام علي بن أبي طالب(ع).

ينظر، د. السيد محمد علي البار. (بلا تاريخ). الجنين المشوه، أسبابه وتشخيصه وأحكامه. جده: مركز الملك فهد للبحوث الطبية.

ينظر، عبد الكريم موسى الأردبيلي. (١٤٣١هـ). نصح الرشد (المجلد الرابعة). قم المقدسة: نجابت.

المصادر:

القرآن الكريم

آية الله الشيخ ناصر مكارم الشيرازي. (١٣٧٩هـ). الأمتل في تفسير كتاب الله المنزل، درسة الإمام علي بن أبي طالب(ع)، ط١، قم المقدسة.

جمع من المحققين. (١٤٢٨هـ)، أحكام الأطفال، مركز فقه أئمة الأطهار.

د. السيد محمد علي البار، الجنين المشوه، أسبابه وتشخيصه وأحكامه، جده، مركز الملك فهد للبحوث الطبية.

د.سعدى ابو جيب، القاموس الفقهي، دار الفكر، ط٢. دمشق - سوريا، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

د.محمد حسن الحمود ، د.وليد حميد يوسف. (٢٠٠٥م). علم الأجنة الطبي، الأهلية للنشر، ط١، الاردن - عمان، ٢٠٠٥م

السيد أبو القاسم الخوئي، فقه الأعدار الشرعية والمسائل الطبية، مع تعليقات وفتاوى آية الله العظمى الميرزا الشيخ جواد التبريزي. السيد الخوئي مع تعليقات الشيخ جواد التبريزي، صراط النجاة، مكتبة الفقيه، الكويت.

السيد السيستاني، منهاج الصالحين. دار المؤرخ العربي.

السيد رضا انتساب، الإجهاض العلاجي في الإسلام، مجلة أخلاقيات الطب، ٢٠٠٦.

السيد علي السيستاني، أجوبة أستفتاءات السيستاني، www.holynajaf.com/ar/index.p. تم الاسترداد من مركز البيت العالمي للمعلومات.

الشيخ الطوسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، دار المعرفة.

الشيخ جعفر السبحاني. (١٣٩٢هـ)، أحكام الدييات في الشريعة الإسلامية الغراء، مؤسسة الإمام الصادق(عليه السلام)، قم المقدسة.

الشيخ محمد آصف الحسيني، الفقه والمسائل الطبية، ط١، ياران.

الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، بحوث فقهية هامة، مدرسة الإمام علي بن أبي طالب(ع)، ط١، قم المقدسة، ١٣٨٠هـ.

عبد الكريم موسى الأردبيلي، نصح الرشد ، نجابت، ط٤، قم المقدسة، ١٤٣١هـ.

العيوب الخلقية والتشوهات الخلقية. (بلا تاريخ). تم الاسترداد من www.childrenshospital.org

محمد بن يعقوب(٣٢٩هـ) الكليني، الكافي، تحقيق، غفاري علي أكبر وآخوندي، دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٤٠٧هـ.

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (١١) المجلد الثاني
السنة الثالثة ذي القعدة ١٤٤٧ هـ آيار ٢٠٢٦ م

Website address

White Dome Magazine
Republic of Iraq
Baghdad / Bab Al-Muadham
Opposite the Ministry of Health
Department of Research and Studies

Communications

managing editor

07739183761

P.O. Box: 33001

International standard number

ISSN3005_5830

Deposit number

In the House of Books and Documents (1127)

For the year 2023

e-mail

Email

off reserch@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com



السنة الثالثة ذي القعدة ١٤٤٧ هـ آيار ٢٠٢٦ م العدد (١١)



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (١١) المجلد الثاني
السنة الثالثة ذي القعدة ١٤٤٧ هـ آيار ٢٠٢٦ م



السنة الثالثة ذي القعدة ١٤٤٧ هـ آيار ٢٠٢٦ م العدد (١١)



General supervision the professor

Alaa Abdul Hussein Al-Qassam

Director General of the

Research and Studies Department editor

a . Dr . Sami Hammoud Haj Jassim

managing editor

Hussein Ali Muhammad Hassan Al-Hassani

Editorial staff

Mr. Dr. Ali Attia Sharqi Al-Kaabi

Mr. Dr. Ali Abdul Kanno

Mother. Dr . Muslim Hussein Attia

Mother. Dr . Amer Dahi Salman

a. M . Dr. Arkan Rahim Jabr

a. M . Dr . Ahmed Abdel Khudair

a. M . Dr . Aqeel Abbas Al-Raikan

M . Dr . Aqeel Rahim Al-Saadi

M. Dr.. Nawzad Safarbakhsh

M. Dr . Tariq Odeh Mary

Editorial staff from outside Iraq

a . Dr . Maha, good for you Nasser

Lebanese University / Lebanon

a . Dr . Muhammad Khaqani

Isfahan University / Iran

a . Dr . Khawla Khamri

Mohamed Al Sharif University / Algeria

a . Dr . Nour al-Din Abu Lihia

Batna University / Faculty of Islamic Sciences / Algeria

Proofreading

a . M . Dr. Ali Abdel Wahab Abbas

Translation

Ali Kazem Chehayeb